

آلية التعاون بين
جامعة النهرین كلية الصيدلة/ جامعة البصرة كلية الصيدلة

الطرف الاول : جامعة النهرین / كلية الصيدلة الممثلة بعميدها الاستاذ المساعد الدكتور حيدر بهاء صاحب.

الطرف الثاني : جامعة البصرة / كلية الصيدلة الممثلة بعميدها الاستاذ المساعد الدكتور فلاح حسن شري.

المقدمة : ..

رغبة من جامعة النهرین / كلية الصيدلة الممثلة بعميدها (أ.م.د. حيدر بهاء صاحب) والتي يشار اليها فيما بعد بـ(الطرف الاول) وجامعة البصرة / كلية الصيدلة الممثلة بعميدها (أ.م.د. فلاح حسن شري) التي يشار اليها فيما بعد بـ(الطرف الثاني) اللذان يسميان فيما بعد بالطرفين المتعاقددين في التعاون لتحسين وتوسيع التعاون العلمي المتفق عليه في المجالات المشتركة بين الطرفين وعلى اساس المساواة والاقدام المتبادل وتنمية وترشيد التعاون في اطار القوانين. فقد تم الاتفاق على الآتي..

المادة الاولى:

الاهداف : ..

تحدد مجالات التعاون بين الطرفين وفقاً للأتي..

1- التعاون في تنسيق البرامج و الخبرات العلمية والاكاديمية فيما بين الطرفين من خلال الدورات و ورش العمل والمؤتمرات.

2- تبادل زيارات اعضاء الهيئة التدريسية والباحثين حول الموضوعات التي تحقق العامة.

3- تعزيز التعاون واجراء البحوث العلمية المشتركة في الاختصاصات المختلفة في المراكز البحثية الموجودة لدى الطرفين.

4- المشاركة في ندوات والمؤتمرات والحلقات الدراسية والتدريبية التي يقيمها اي من الطرفين.

5- تبادل زيارات الطلبة والمشاركة في النشاطات العلمية والرياضية والفنون الطلابية المقامة لدى الطرفين.

- 6- تبادل مصادر المعرفة والتعليم الالكتروني والمواد العلمية الرقمية.
- 7- تدريب اعضاء الهيئة التدريسية للاطلاع على مسيرة التعليم العالي لدى الطرفين.
- 8- التعاون في اعداد المناهج الدراسية الاكademie في مجال الدراسات الاولية والعليا.
- 9- التعاون في تطوير البرامج والخطط الاكademie والمناهج والمقررات الدراسية.
- 10- المشاركة في او استخدام معدات البحث العلمي ذات التكلفة العالية المتوفرة لدى كلا الطرفين.
- 11- تبادل الطرفان الكتب والمطبوعات والدوريات ونتائج البحث في المجالات العلمية وباللغات التي تخدم كلا الطرفين.

المادة الثانية:

الالتزامات المالية .:

مرااعات الالتزامات المادية المترتبة ازاء تنفيذ اي نشاط متخض عن التعاون نظراً للظروف الراهنة التي يشهدها البلد .

1- يتم الاتفاق على الامور المالية بالاتصال المباشر بين الطرفين وفق التعليمات والظوابط المعتمدة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي استنادا الى المادة السادسة /اولا/ وثانيا من تعليمات الية التعاون رقم(160) لسنة 2009

المادة الثالثة:

ادوار ومسؤوليات الطرفان في الدعم والمساندة .:

احتواء الية التعاون على ادوار ومسؤوليات الطرفان في الدعم والمساندة.

1- ينبغي لكل من الجانبين وبحسب امكانية وقوانيته ان يوفر للباحثين المبعوثين من قبل الجانب الآخر الدعم والمساعدة اللازمة.

2- تنمية مهارات اعضاء الهيئة التدريسية.

3- التوقيع على برنامج التعاون العلمي المشترك هذا لا يمنع من القيام بأنشطة اخرى تعزز التعاون المشترك بين الطرفين بالتشاور مستقبلا وبما يحقق المصلحة المشتركة بينهما.

المادة الرابعة:

1- احتواء الية التعاون على التنفيذ(المنسقون).

2- يتم حل النزاعات الناتجة عن تنفيذ برامج التعاون العلمي المشترك او تفسيره بالأتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم توصل اللجنة الى حل يتم انهاء العمل ببرنامج التعاون.

3- التعويضات المالية(لا يترتب على هذا التعاون التزامات قانونية او مالية بين الطرفين كونها تهدف الى تعاون ومصلحة واحدة بين الطرفين.

4- يكون المنسقون المسؤولون عن تنفيذ وثيقة التعاون.

.....
أ- منسق جامعة النهرین/ كلية الصيدلة

.....
ب- منسق جامعة البصرة كلية الصيدلة.....

المادة الخامسة:

1- احتواء الية التعاون على حماية حقوق الملكية الفكرية وفق النص الآتي .

أ- يتم حماية وتعزيز حقوق الملكية الفكرية بالتوافق مع القوانين وانظمة كلا الطرفين وان تعود حيازة جميع الممتلكات الفكرية الى المؤسسة المالكة لها التي سيتاح الوصول اليها بالتفاوض بين الطرفين.

2- لا يحق لأي من جانبي هذا العقد ان يستخدم اسم شعار الجانب الآخر في اي نوء من انواع الدعاية والاعلام والتقدم المادي الا بعد الموافقة الرسمية من جانب الآخر.

المادة السادسة:

1- احتواء الية التعاون على النفاذ وفق النص الاتي استنادا الى المادة الخامسة/ثانيا من تعليمات وثيقة التعاون رقم(160 لسنة 2009) تدخل وثيقة التعاون حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليها من قبل الطرفين المتعاقدين وبعد مصادقة الجهات المختصة وتبقى سارية المفعول لمدة سنة واحدة وقابلة للتجديد بعد موافقة الطرفين.

المادة السابعة:

1- الية ما يترتب على انهاء العمل استنادا الى المادة الخامسة/ثالثا من تعليمات الية التعاون رقم (160 لسنة 2009) تعد وثيقة التعاون منتهية من خلال طلب تحريري من احد الطرفين للطرف الآخر بذلك قبل مدة لا تقل عن (30) يوما من تاريخ انتهاء العقد.

المادة السابعة:

يتم تعديل بنود الية التعاون بطلب تحريري وباتفاق الطرفين وبعد استحصل الموافقات الاصولية .

المادة الثامنة:

1- احتواء الية التعاون على ذكر الية ما يترتب على انهاء العمل استنادا الى المادة خامساً/ثالثا من تعليمات رقم (160 لسنة 2009) تعد وثيقة التعاون منتهية من خلال طلب تحريري من احد الطرفين للطرف الاخر بذلك قبل مدة لا تقل عن (30) يوما من تاريخ الانتهاء في حال انهاء العمل بوثيقة التعاون او ايقاف العمل بها يتوقف الطرفان على استمرار النشاطات التي كان قد تم البدء بتنفيذها ولحين الانتهاء منها.

المادة التاسعة:

1- احتواء الية التعاون على ذكر فض النزاعات وتعالج وفق النص الاتي.
أ- يتم حل النزاعات الناتجة عن تنفيذ الية التعاون او تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقددين.
ب- في حال عدم التوصل الى حل ودي يتم انهاء العمل بأالية التعاون وفق المادة الرابعة من تعليمات الية التعاون رقم(160 لسنة 2009).

المادة العاشرة:

1- المرسلات: البريد الالكتروني لكلا الطرفين.

أ- جامعة النهرین / كلية الصيدلة.

(Dr.hayder.bahaa@ced.nahrainuniv.edu.iq)

ب- جامعة البصرة/ كلية الصيدلة.

()

المادة الحادية عشر:

1- استناداً الى المادة (الرابعة/ثانيا) التي تنص.
أ- يتم تفريغ التدريسيين يوم واحد في الاسبوع للمهمة المكلف بها وبالشكل الذي لا يؤثر على نصابهم او مهامهم الوظيفية.

المادة الثانية عشر:

1- احتواء الية التعاون على فقرة(نسخ المذكرة) منه تحرر هذه الوثيقة بنسختين العربية ويسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها .
2- ان الية التعاون الموقعة لا تعد نافذة الا بعد استحصل الموافقات الاصولية عليها من الجهات المختصة في كلا الطرفين.



المادة الثالثة عشر:.

١- التصديق والموافقة.

أ- التوقيع على هذه المذكرة لا يعد امراً مطلقاً ولكن الموقعين سوف يبذلون قصار جدهم لتحقيق الاهداف المذكورة في مذكرة التفاهم.
وقد وقع ممثلا الطرفين أدناه على ما ورد في وذلك بناءاً على
تحويل الجهات المسؤولة لكل منهما.

~~ممثل الطرف الثاني~~
جامعة البصرة/كلية الصيدلة
أ.م.د فلاح حسن شري
عميد كلية البصرة

~~ممثل الطرف الاول~~
جامعة النهرين/كلية الصيدلة
أ.م.د حيدر بهاء صاحب
عميد كلية الصيدلة/ وكالة